

وسائل الشيعة

- [443] [12447] 14 - قال: وقال (عليه السلام): وجهك ماء جامد (1) يقطره السؤال فانظر عند من تقطره. [12448] 15 - أحمد بن فهد في (عدة الداعي) عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: شيعتنا من لا يسأل الناس ولو مات جوعاً. [12449] 16 - قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): شهادة الذي يسأل في كفه ترد. [12450] 17 - قال: وقال أبو عبد الله (عليه السلام): لو يعلم السائل ما عليه من الوزر ما سأل أحد أحداً، ولو يعلم المسؤول ما عليه إذا منع ما منع أحد أحداً. [12451] 18 - قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) يوماً لأصحابه: ألا تبايعوني؟ فقالوا: قد بايعناك يا رسول الله، قال: تبايعوني على أن لا تسألوا الناس، فكان بعد ذلك تقع المخرصة من يد أحدهم فينزل لها ولا يقول لأحد: ناولنيها. [12452] 19 - قال: وقال (عليه السلام): لو أن أحدكم يتخذ (1) حبلاً فيأتي بحزمة حطب على ظهره فيبيعها فيكف بها وجهه خير له من أن يسأل. [12453] 20 - قال: وقال النبي (صلى الله عليه وآله): من سألنا
- 14 _____
- نهج البلاغة 3: 235 / 346. (1) في المصدر: ماء وجهك جامد. 15 - عدة الداعي: 89. 16 - عدة الداعي: 89. 17 - عدة الداعي: 89. 18 - عدة الداعي: 89. 19 - عدة الداعي: 90. (1) في المصدر: ياخذ. 20 - عدة الداعي: 90. (*)